



صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية

شروط وأحكام الصندوق

دليل الصندوق



شركة البلاد المالية

مدير الصندوق وصانع السوق



شركة الرياض المالية

أمين الحفظ



برايس واتر هاوس كوبرز

مراجع الحسابات



مجموعة تداول

السوق المالية

هيئة السوق المالية

الجهات المنظمة

صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية

"صندوق استثماري عام مفتوح، متوافق مع معايير لجنة الرقابة الشرعية، منظم بموجب أنظمة ولوائح هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية"

مدير الصندوق

شركة البلاد للاستثمار



روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.

تم إعداد هذه الشروط والأحكام وجميع المستندات المصاحبة له طبقاً للأحكام التي تنص عليها لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق وتكون محدثة ومعدلة.

يجب على المستثمر قراءة الشروط والأحكام والاطلاع على المعلومات الواردة فيها بعناية قبل اتخاذ أي قرار للاستثمار في الصندوق.

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها والتوقيع عليها.

يمكن للمستثمر الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره الربعية والسنوية

ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

ملخص الصندوق

اسم صندوق الاستثمار	صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية
فئة الصندوق / نوع الصندوق	صندوق أسهم استثماري عام مفتوح
اسم مدير الصندوق	شركة البلاد للاستثمار " البلاد المالية "
هدف الصندوق	يسعى صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية الى متابعة أداء مؤشر البلاد أيديال ريتينجز للصكوك السيادية السعودية المحلية
مستوى المخاطرة	منخفض إلى متوسط
الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد	قيمة رزمة وحدات واحدة
أيام التعامل / التقييم	نهاية يوم العمل وبحسب أسعار الاغلاق لذلك اليوم.
أيام الإعلان	عند نهاية كل يوم تعامل
موعد دفع قيمة الاسترداد	هو اليوم الذي يتم فيه دفع قيمة الوحدات المستردة للمستثمرين
سعر الوحدة عند الطرح الأولى (القيمة الاسمية)	10 ريال سعودي
عملة الصندوق	الريال السعودي
مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاق الصندوق، (حيثما ينطبق)	لا ينطبق
تاريخ بداية الصندوق	2019/08/21م
تاريخ إصدار الشروط والأحكام، وآخر تحديث لها (إن وجد)	صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 1440/12/20هـ الموافق 2019/08/21 م. وقد تم آخر تحديث لها بتاريخ 1445/4/9هـ، الموافق 2023/10/24م
رسوم الاسترداد المبكر (إن وجد)	لا ينطبق
المؤشر الاسترشادي	البلاد أيديال ريتينجز للصكوك السيادية السعودية



شركة البلاد للاستثمار " البلاد المالية "	اسم مشغل الصندوق
الرياض المالية	اسم أمين الحفظ
شركة برايس واتر هاوس كوبرز	اسم مراجع الحسابات
سوف يتحمل الصندوق جميع الأتعاب والمصروفات المرتبطة بعملية إدارة ومصروفات تشغيل الصندوق حيث تخصم ما نسبته 0.30% كحد أقصى فى السنة من صافى قيمة أصول الصندوق لتغطية هذه المصروفات والرسوم (إجمالى نسبة المصروفات).	رسوم إدارة الصندوق
سيتحمل المستثمرين الراغبين فى الاشتراك او الاسترداد العينى رسوم للاسترداد العينى تبلغ 2.50% من صافى قيمة الأصول للوحدات المُراد استردادها	رسوم الاشتراك والاسترداد
لا ينطبق	رسوم أمين الحفظ
سوف يتحمل الصندوق كافة المصاريف المتعلقة بعمليات الشراء أو البيع إذا كانت ضمن استثمارات الصندوق أو أى رسوم نظامية تفرضها هيئة السوق المالية أو وسيط التعامل.	مصاريف التعامل
يتم تحميل الصندوق رسوم الطباعة ونشر التقارير الدورية واجتماع مالكي الوحدات ورسوم التحويل ما بين الحسابات البنكية أو الاستثمارية للصندوق بالإضافة للضرائب أو الرسوم وأية مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً بما لا يتجاوز 0.5% من قيمة صافى أصول الصندوق سنوياً.	رسوم ومصاريف أخرى
لا ينطبق	رسوم الأداء (إن وجدت)

1. صندوق الاستثمار

(أ) اسم صندوق الاستثمار، فئته ونوعه

صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية صندوق استثماري متداول عام مفتوح.

(ب) تاريخ إصدار شروط وأحكام صندوق الاستثمار، وآخر تحديث

صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 1440/12/20 هـ الموافق 2019/08/21 م. وقد تم آخر تحديث لها بتاريخ 1445/4/9 هـ، الموافق 2023/10/24 م.

(ج) تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار

صدرت موافقة هيئة السوق المالية على طرح وحدات الصندوق في 2019/08/21 م

(د) مدة صندوق الاستثمار، وتاريخ استحقاق الصندوق

صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية هو صندوق استثماري متداول عام مفتوح، متوافق مع معايير الهيئة الشرعية، منظم بموجب أنظمة ولوائح هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية. ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.

2. النظام المطبق

يخضع صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

3. سياسات الاستثمار وممارساته

(أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

يسعى صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية الى متابعة أداء مؤشر البلاد أيديال ريتينجز للصكوك السيادية السعودية المحلية والمكون من الصكوك السيادية السعودية المقومة بالريال السعودي والمدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) والمرتبطة بصانع سوق والمتبقي على استحقاقها 3 أشهر فأكثر

(ب) أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:

سيستثمر الصندوق أصوله بشكل أساسي في الصكوك السيادية السعودية المقومة بالريال السعودي والمدرجة في السوق السعودية (تداول)، والمجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية لدى مدير الصندوق. كما قد يستثمر الصندوق النقد المتوفر لديه في أدوات سوق النقد قصيرة الأجل مثل صفقات أو صناديق المرابحة وفق تقدير مدير الصندوق وفي إطار أهداف الصندوق الاستثمارية.

ج) أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات، أو بلد معين أو منطقة جغرافية معينة

سيستثمر الصندوق على الأقل 95% من صافي أصوله في الصكوك السيادية السعودية المقومة بالريال السعودي والمدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول)، والمجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية لدى مدير الصندوق. كما قد يستثمر الصندوق النقد المتوفر لديه في صفقات أسواق النقد وصناديق أسواق النقد مثل صفقات أو صناديق المرابحة (الموافقة من الهيئة ومطروحة طرماً عاماً) وفق تقدير مدير الصندوق وفي إطار أهداف الصندوق الاستثمارية مع الحفاظ على كمية كافية من السيولة لحساب مصروفات ومطلوبات الصندوق. ويهدف الصندوق إلى تحقيق نسبة انحراف لا تتعدى 1.5% كحد أقصى بالمقارنة مع المؤشر الاسترشادي.

د) جدول يوضح نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بحده الأدنى والأعلى يستهدف الصندوق الحدود الموضحة في الجدول أدناه في استثماراته:

حد أعلى	حد أدنى	فئات الأصول
5%	0%	النقد و صفقات أسواق النقد وصناديق أسواق النقد
100%	95%	الصكوك السيادية السعودية المقومة بالريال السعودي

هـ) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

سيقوم مدير الصندوق بالاستثمار في الصكوك السيادية السعودية المقومة بالريال السعودي والمدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول)

و) الإفصاح عما إذا كان مدير الصندوق ينوي الاستثمار في وحدات الصندوق:

يحق لمدير الصندوق أو تابعيه أو موظفيه الاستثمار في الصندوق دون أن يكون لهذا الاستثمار معاملة خاصة عن الاستثمارات الأخرى لباقي المشتركين في وحدات الصندوق.

ز) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

- سيتبع مدير الصندوق أسلوب الإدارة غير النشطة لتحقيق أداء يماثل أداء مؤشر البلاد أيديال ريتينجز للصكوك السيادية السعودية المحلية المقومة بالريال السعودي (المؤشر الاسترشادي) قبل حسم الرسوم والمصاريف وذلك عن طريق الاستثمار بحسب أوزان الصكوك المكونة للمؤشر الاسترشادي.
- أي عوائد سيستلمها الصندوق من سلة الصكوك والتي استثمار فيها سيقوم بتوزيعها على حاملي الوحدات على شكل توزيعات نقدية وبشكل شهري بعد خصم كافة الرسوم والمصاريف.

مع العلم أن عوائد الصكوك نصف سنوية، بينما سيستثمر الصندوق في عدد (سلة) من الصكوك والتي ستتيح بطبيعة الحال لمدير الصندوق امكانية توزيع أرباح شهرية حين استلامها وتوافرها.

- تتم عمليات اعادة التوازن بشكل شهري بغرض التأكد من مطابقة أداء المؤشر عن طريق القيام بعمليات شراء وبيع لصالح محفظة الصندوق (في حال تغير أوزان الصكوك أو إضافة أو خروج صكوك من المكونات) وتوفر النقد الكافي في الصندوق لمواجهة كافة الرسوم والمصاريف.
- لا يسعى الصندوق لتجاوز أداء المؤشر ولا يسعى للدخول بشكل مؤقت في استثمارات دفاعية عند انخفاض السوق أو ارتفاعه ويسعى للصندوق لمحاكاة ومطابقة أداء المؤشر الاستراتيجي.
- سوف يستثمر الصندوق النقد المتوفر لديه في صفقات أسواق النقد وصناديق أسواق النقد مثل صفقات أو صناديق المرابحة مع طرف خاضع لتنظيم البنك المركزي السعودي أو الصناديق المرخصة من هيئة السوق المالية أو لهيئة رقابية مماثلة للمؤسسة خارج المملكة. على ان تكون بدرجة تصنيف ائتماني استثماري. وسيتم اختيار صفقات أسواق النقد وصناديق أسواق النقد التي تحقق أعلى نسبة ربح للصندوق وحاملي الوحدات بشكل أساسي.

(ح) أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:

لن يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية غير التي تم ذكرها في شروط وأحكام الصندوق.

(ط) أي قيد آخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:

لن يستثمر مدير الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع معايير لجنة الرقابة الشرعية المعينة للصندوق، ويلتزم مدير الصندوق بقيود الاستثمار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار

(ي) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق آخرون:

لن يستثمر الصندوق في صناديق استثمارية أخرى باستثناء صناديق أسواق النقد المرخصة من هيئة السوق المالية والمطروحة طرماً عاماً، لغرض إدارة النقد المتوفر في الصندوق والتي قد يديرها نفس مدير الصندوق أو يديرها مؤسسة سوق مالية أخرى من هيئة السوق المالية.

(ك) صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الإقراض والاقتراض، وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق

يحق للصندوق الحصول على تمويل بقدر 10% من أصول الصندوق كحد أقصى في الحالات الضرورية ووفق معايير لجنة الرقابة الشرعية، ويجب ألا تزيد مدة هذا التمويل عن سنة. ولا يجوز لمدير الصندوق رهن أصول الصندوق.

(ل) الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير

الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير هو 5% من صافي قيمة أصول الصندوق.

(م) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق

ستكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية المحددة للصندوق والمذكورة في شروط واحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق كل ما في وسعه للتأكد من التالي:

- العمل على توفر السيولة الكافية لدى الصندوق للوفاء بأي طلب استرداد متوقع من خلال النقد المتوفر بالصندوق أو من خلال الاسترداد من صناديق أسواق النقد المستثمر فيها.
- عدم تركيز استثمارات الصندوق في عدد قليل من الأسهم.
- عدم تحمل الصندوق أي مخاطرة استثمارية غير ضرورية تتعلق بأهدافه الاستثمارية وتوزيع المخاطر بشكل حذر وحكيم مع عدم الإخلال بأهداف الاستثمار وسياساته المذكورة.
- سيكون هناك مجلس إدارة للصندوق وستكون طبيعة الخدمات التي يقدمها المجلس على سبيل المثال لا الحصر كالتالي:
 - الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها بالمستقبل.
 - اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
 - الإشراف، ومتى ما كان ذلك مناسباً، الموافقة والمصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق.
 - الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أو غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق العام ومدير الصندوق وإدارته للصندوق العام، إضافة الى التأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الاجتماعات والقرارات التي تم اتخاذها من قبل المجلس.

ن) المؤشر الاسترشادي

- المؤشر الاسترشادي: مؤشر البلاد أيديال ريتينجز للصكوك السيادية السعودية المحلية.
- الجهة المزودة للمؤشر: شركة أيديال ريتينجز وهى شركة توفر خدمات لدعم اتخاذ القرارات الاستثمارية
- الأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر:
 - المؤشر: مكون من الصكوك السيادية السعودية المقومة بالريال السعودى والمدرجة فى السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) والمرتبطة بصانع سوق والمتبقى على استحقاقها 3 أشهر فأكثر. ويتم مراجعة مكونات المؤشر بشكل شهري من قبل مزود الخدمة، ويقوم مدير الصندوق بإعادة التوازن لمكونات الصندوق المؤشر بشكل شهري.
 - سياسة توزيع الأرباح للمؤشر: لن يعيد المؤشر إعادة استثمار عوائد الصكوك نظرا لأن الصندوق سوف يقوم بتوزيع عوائد الصكوك.
 - نشر المؤشر: يمكن لمالكي الوحدات الاطلاع على أداء الصندوق وأداء المؤشر فى الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق. كما يفصح مدير الصندوق عن الأوراق المالية المكونة للصندوق وأوزان كل منها فى الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية الرئيسية (تداول).
 - طريقة حساب المؤشر: يتم حساب قيمة المؤشر على أساس القيمة السوقية لكل صك فى المؤشر والقيمة السوقية تحسب بالاعتماد على سعر أعلى طلب للصك المعنى بالتقييم عند إغلاق السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) مضروباً بحجم الإصدار.
 - نسبة الانحراف عن المؤشر: يسعى مدير الصندوق للحد من نسبة الانحراف عن المؤشر بحد أقصى 1.5%، والذي قد ينشأ لأسباب مختلفة مثل تكبد الصندوق أتعاب، أو زيادة نسبة النقد فى الصندوق أو عند اختلاف توقيت الأرباح فى المؤشر مقارنة بالصندوق.

وفى حال وجود فرق كبير بين أداء المؤشر وأداء الصندوق، بسبب زيادة نسبة النقد أو بسبب عدم تطابق مكونات المؤشر نسبياً مع مكونات محفظة الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بتخفيض نسبة النقد قدر الإمكان وتتبع مكونات المؤشر.

(س) في حالة استخدام عقود المشتقات، يجب أن يبين بشكل بارز الهدف من استخدام تلك الأدوات لا ينطبق.

(ع) أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار لا ينطبق.

4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

(أ) من المرجح أن يتعرض صندوق الاستثمار لتقلبات مرتفعة بسبب تكوين استثماراته، ولكن يجب على المستثمر أن يعلم بأن الاستثمار في الأوراق المالية ينطوي على مخاطر متنوعة. وعلى المستثمر أخذ ذلك بعين الاعتبار وأن يكون على معرفه تامه بجميع الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق عند القيام بالاستثمار في الصندوق.

(ب) إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.

(ج) إن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداءه المطلق سوف يتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق.

(د) إن الاستثمار في صندوق الاستثمار لا يعد ايداعاً لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار.

(هـ) إن المستثمرون معرضون لمخاطر خسارة الأموال عند الاستثمار في الصندوق.

(و) يقر مالك الوحدات ويتحمل المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار في الصندوق، ما عدا في حالة إهمال متعمد أو تقصير متعمد من مدير الصندوق في أداء التزاماته.

فيما يلي قائمة بالمخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار، والمخاطر المعرض لها صندوق الاستثمار وأي ظروف من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته:

1. مخاطر السيولة: تكون السيولة الاستثمارية في بعض الفترات متدنية مما يزيد من صعوبة تسهيل استثمارات الصندوق. كما أن سيولة السوق المنخفضة ستؤثر سلباً على الأسعار السوقية لاستثمارات الصندوق وقدرته على بيع بعض استثماراته لتلبية متطلباته من السيولة، مما سيؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

2. مخاطر السوق: ينبغي معرفة أن الاستثمار في الأوراق المالية المدرجة والمتداولة يرتبط عادة بتقلبات سوقية عالية. وبالتالي فإن المخاطر المرتبطة في تلك الاستثمارات تكون أعلى من مخاطر الاستثمار في أسواق النقد والمرابحات والأدوات الاستثمارية قصيرة الأجل الأخرى.
3. مخاطر سوق الصكوك: كباقي الأسواق المالية الأخرى، ينطوي الاستثمار في سوق الصكوك بشكل عام على مخاطر سوقية وأي تغير في الوضع الاقتصادي، ووضع السيولة واتجاهات مختلف القطاعات وأسعار الفائدة. وهذه التغيرات أو التطورات يكون لها آثار على أسعار الصكوك السيادية المتوافقة مع المعايير الشرعية التي يستثمر فيها الصندوق، مما سيكون له آثار سلبية على أداء الصندوق وسعر الوحدة
4. المخاطر المتعلقة بالالتزام بالضوابط الشرعية: سيضطر مدير الصندوق إلى التخلص من الاستثمارات أو العقود المبرمة مع بعض الأطراف التي استثمر معها في حال قررت لجنة الرقابة الشرعية لدى مدير الصندوق أن هذه الاستثمارات لم تعد تتوافق فيها الضوابط التي بموجبها أجازت لجنة الشرعية الاستثمار فيها. مما سيكون له آثار سلبية على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
5. المخاطر الاقتصادية والمخاطر المتعلقة بأحداث سياسية: تتأثر قيمة وأداء الصندوق بحالات عدم اليقين التي تشمل التطورات السياسية غير المتوقعة وحالات عدم الاستقرار السياسي والتطورات في السياسات الحكومية والحكومات والتدخل الحكومي في الأنشطة الاقتصادية، مما سيكون له آثار سلبية على أداء الصندوق. يتأثر أداء الصندوق وسعر الوحدة سلباً بسبب التغيرات في الأوضاع الاقتصادية؛ ولا يتعهد مدير الصندوق بأن تحقق استراتيجيات الصندوق الاستثمارية أهدافه الاستثمارية مما سيكون له آثار سلبية على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
6. مخاطر ضريبة القيمة المضافة والضكاة: يؤدي الاستثمار في الصندوق إلى تحمل الضكاة أو ضرائب معينة تفرضها السلطات ذات الصلاحية كضريبة القيمة المضافة على سبيل المثال لا الحصر، بعضها ينطبق على الصندوق واستثماراته والبعض الآخر ينطبق على المستثمر إذا تم فرض ضريبة على الصندوق فستنخفض أصول الصندوق وأسعار وحداته، مما سيكون له آثار سلبية على أداء الصندوق.
7. مخاطر التقلبات في أسعار الفائدة: هي المخاطر الناتجة عن تقلب قيمة الأدوات المالية (الصكوك والمرابحات) نتيجة للتغير في أسعار الفائدة، ولذا فإن قيمة الأوراق المالية (الصكوك والمرابحات) يمكن أن تتأثر بشكل سلبي بتقلبات أسعار الفائدة مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.
8. مخاطر تضارب المصالح: تنشأ حالات تتضارب فيها مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة مع مصالح المشتركين في الصندوق مما يحد من قدرة مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة على أداء مهامه بشكل موضوعي مما يؤثر سلباً على الصندوق.

9. المخاطر القانونية: يمكن أن تتعرض الصكوك وأدوات الاستثمار الأخرى التي يستثمر بها الصندوق، لبعض المخاطر القانونية التي ترتبط بعدم الالتزام بالقوانين والأنظمة المعمول بها مما يجعل هذه الاستثمارات عرضة لمخاطر قانونية تشمل المقاضاة نتيجة لدعوى قضائية يتم رفعها بواسطة الأفراد أو المصدرين أو الشركات. وعليه، ربما ينتج عن ذلك انخفاض في قيمة استثمارات الصندوق وفي صافي قيمة الأصول الصندوق، مما سيكون له آثار سلبية على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
10. مخاطر تركيز الاستثمارات: إن مجال الصكوك التي يمكن أن يستثمر فيها الصندوق محدودة، نظراً لأن الصندوق سيستثمر فقط في الصكوك السيادية السعودية والمقومة بالريال السعودي التي أجازتها لجنة الرقابة الشرعية لشركة البلاد المالية ووفقاً لذلك، فإن استثمارات الصندوق تتركز في عدد محدود من الصكوك السيادية السعودية مما يؤدي إلى ارتفاع مخاطر تركيز الاستثمار مما من شأنه أن يؤثر على صافي قيمة أصول الصندوق بسبب انخفاض السيولة الناتجة عن تركيز المحفظة
11. مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق: يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين المهنيين العاملين لدى مدير الصندوق، وبالتالي تتأثر عوائد الصندوق سلباً نتيجة لتغير القائمين على إدارة الصندوق.
12. مخاطر الانحراف عن أداء المؤشر: هنالك مجموعة من العوامل التي تؤثر سلباً على أداء الصندوق دون التأثير على أداء المؤشر مما يزيد من هامش معامل الانحراف عن أداء المؤشر ومن تلك العوامل: رسوم الإدارة بالإضافة إلى رسوم بيع وشراء الصكوك، مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة. ويمكن ألا يتطابق أداء الصندوق مع أداء المؤشر لأن الصندوق على سبيل المثال يتكبد رسوم التعامل.
13. مخاطر الائتمان والاستثمار في صناديق وأدوات المرابحة: في حال قام الصندوق باستثمار السيولة المتوفرة في الصندوق في أدوات أو صناديق أسواق النقد فهناك مخاطر ائتمانية تتمثل في عدم قدرة أو عدم رغبة الطرف الآخر في سداد المستحقات أو الالتزامات المترتبة عليه في الوقت المحدد مما يؤدي إلى انخفاض أصول الصندوق وسعر الوحدة. صناديق المرابحة الأخرى التي يهدف الصندوق إلى الاستثمار فيها تكون عرضة هي الأخرى لنفس المخاطر المذكورة في قسم المخاطر الرئيسية، وسيؤثر ذلك سلباً على استثمارات الصندوق وسعر الوحدة.
14. المخاطر التقنية: يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق. ومع ذلك، تتعرض نظم المعلومات الخاصة به للاختراق أو للهجوم من خلال الفيروسات، أو تتعطل جزئياً أو بشكل كامل، مما يحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق على نحو فعال. مما سيكون له آثار سلبية على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
15. مخاطر صانع السوق: ممكن ألا يتمكن صانع السوق من توفير السيولة الكافية أو توفير الحد الأدنى من تداول وحدات الصندوق، وإصدار واسترداد الوحدات كما هو متطلب منه وفق الأنظمة واللوائح

مما سيؤثر سلباً على الصندوق ومالكي وحداته. كما أن العدد المحدود من صناع السوق أو المرخصين لإصدار واسترداد الوحدات، سيؤدي إلى التأخر في إصدار الوحدات واستردادها أو يؤدي إلى تداول الوحدات بعلاوة أو بخصم مقارنة بصافي سعر الوحدة الإرشادي.

16. مخاطر سعر الوحدة: الصندوق هو صندوق مؤشر متداول مما يعني أن وحدات الصندوق عرضة لتقلبات السوق وتتداول بقيمة أعلى أو أقل من صافي قيمة أصول الصندوق التي يتم حسابها بنهاية اليوم، وترجع اختلافات السعر، إلى حقيقة أن قوى العرض والطلب في سوق التداول الثانوي للوحدات ستكون مرتبطة بشكل كبير بالقوى نفسها التي تؤثر على أسعار الأوراق المالية التي تكون المحفظة، ولكنها لا تتطابق معها.

17. مخاطر المؤشر: هي المخاطر المترتبة على التغيرات في مكونات المؤشر من قبل الجهة المزودة له، مما يؤدي إلى تركيز الاستثمارات في قطاع معين أو مصدر محدد ويؤدي ذلك إلى تأثير أداء الصندوق وسعر الوحدة سلباً وذلك بشكل يفوق ما إذا اشتملت أصول الصندوق الاستثمارية على فئات متنوعة من الأصول أو أصول تعتمد على قطاع أو قطاعات أخرى.

18. مخاطر الاستدعاء والاسترداد: حيث قد تتعرض بعض استثمارات الصندوق في الصكوك أو الأدوات الاستثمارية الأخرى إلى صفة الاستدعاء أو الاسترداد بسعر محدد من المصدر وفق حالات محددة قبل تاريخ استحقاقها، الأمر الذي قد يدفع مدير الصندوق إلى اللجوء إلى أصول أخرى قد تكون مستويات عوائدها أقل من مستوى عوائد الأصل المستدعى مما قد يكون له أثر سلبي على أداء الصندوق.

19. مخاطر عدم القدرة على التوزيع: سيعتمد مدير الصندوق في قراراته الاستثمارية بشكل كبير على اختيار الاستثمارات التي تقوم بتوزيعات نقدية دورية، إلا أنه في بعض الظروف الاستثنائية قد يلجأ مدير الصندوق إلى استثمار جزء من أصوله في النقد وأدوات النقد المتوافقة مع ضوابط لجنة الرقابة الشرعية (على سبيل المثال إل الحصر: المرابحات) و/أو الصناديق الاستثمارية، مما قد يؤدي إلى عدم تمكن مدير الصندوق من توزيع الأرباح على مالكي وحداته. مما سيكون له آثار سلبية على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

20. مخاطر التقييم: سوف يعتمد مدير الصندوق في تقييم أصول الصندوق من الصكوك على استخدام أفضل سعر للطلب عند إغلاق السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) وذلك في حال لم يتم تنفيذ أي صفقة للصك المعني في يوم التقييم مما ينطوي عليه عدم القدرة على تقييم الأصل بالقيمة العادلة والذي يؤثر سلباً على سعر الوحدة وصافي قيمة الأصول.

21. مخاطر الفرق بين سعر العرض والطلب: المستثمر في وحدات الصندوق قد يكون عرضة لمخاطر الفرق بين سعر العرض والطلب في حال الرغبة ببيع أو شراء وحدات الصندوق وذلك بسبب عدم

تمكن صانع السوق من وفير السيولة لعمليات البيع والشراء في السوق الثانوي في إطار النسبة المسموح بها وهي 2.00% مما قد يؤثر سلباً على عوائد الاستثمار.

22. مخاطر اختلاف سعر الوحدة المتداول عن صافي قيمة الأصول للوحدة: إن وحدات الصندوق قد تتداول على أسعار أعلى أو أقل من صافي قيمة الأصول للوحدة نظراً لكون صافي قيمة الأصول للصندوق يحسب في نهاية كل يوم وتتغير مع تغير القيمة السوقية للأصول المستثمر فيها بينما يتم تداول وحدات الصندوق بشكل مستمر خلال ساعات التداول بحسب العرض والطلب وقيمة الأصول المكونة للصندوق. مما قد يؤدي إلى تداول الوحدات بعلاوة أو بخصم مقارنة بصافي سعر الوحدة الإرشادي.

23. مخاطر التعليق: في حال تم تعليق تداول وحدات الصندوق (لأي سبب قد تفرضه أو تراه هيئة السوق المالية) فإنه لن يكون بمقدور مالك الوحدات بيع وحداته إلا بعد انتهاء التعليق والذي يؤثر سلباً على عوائد الاستثمار.

24. مخاطر إنهاء الصندوق أو إلغاء الإدراج: في حال قرر مدير الصندوق إنهاء الصندوق أو إلغاء الإدراج لأي سبب كان، فإن تسييل الأصول قد يتم على أسعار أدنى من القيمة الفعلية لها مما سوف يؤثر سلباً على سعر الوحدة وصافي قيمة الأصول.

5. آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

يمكن للأفراد والمؤسسات والشركات والجهات الحكومية وغيرها من القطاعات الاستثمار في الصندوق على أن يتوافق ذلك مع أهدافها الاستثمارية ومدى تحملها للمخاطر المرتبطة بالاستثمار.

7. قيود/حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق

8. العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي.

9. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ) تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول الصندوق وطريقة احتسابها

رسوم الإدارة: يتقاضى مدير الصندوق رسوم إدارة سنوية تبلغ 0.30% من صافي قيمة أصول الصندوق تحسب في كل يوم تقييم وتخصم بشكل ربع سنوي. تخضع أتعاب الإدارة

لضريبة القيمة المضافة، ويتم تحميلها بشكل منفصل وفقاً للقيم المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية.

رسوم التمويل: في حال وجود مصاريف تمويل للصندوق سوف تكون بحسب أسعار التمويل السائد، بحيث يمكن الحصول على تمويل عن طريق عمليات المرابحة ومن المتوقع ألا تزيد تكلفة التمويل لعمليات المرابحة عن 0.5% نقطة عن معدل العائد الشهري بناءً على مدة التمويل.

مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة): مصاريف التعامل أو أية رسوم تداول أو رسوم أخرى تتعلق بخدمات تداول الأوراق المالية الخاصة بالصندوق من قبل الصندوق مباشرة بمستويات تحددها الأنظمة أو وسيط التعامل أو أمناء الحفظ في الأسواق التي يقوم الصندوق بالشراء أو البيع فيها. وتتفاوت تلك المبالغ استناداً على معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات. إن زيادة حجم التغيير في مكونات المحفظة، سيؤدي إلى زيادة مصاريف ورسوم التعامل. بالإضافة إلى ذلك، يتحمل مالكو الوحدات رسوم التعامل التي تفرض من الوسطاء و/أو تداول عند تداول وحدات الصندوق.

مصاريف أخرى: يتم تحميل الصندوق رسوم الطباعة ونشر التقارير الدورية واجتماع مالكي الوحدات ورسوم التحويل ما بين الحسابات البنكية أو الاستثمارية للصندوق بالإضافة للضرائب أو الرسوم إن وجدت وأية مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً بما لا يتجاوز 0.5% من قيمة صافي أصول الصندوق سنوياً.

(ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق:

نوع الرسم	النسبة المفروضة	المبلغ المفروض	طريقة الحساب	تكرار دفع الرسم
رسوم الإدارة	0.30% سنوياً من صافي أصول الصندوق		تحسب كل يوم تقييم بشكل تراكمي	بشكل ربعي
رسوم التمويل		بحسب أسعار التمويل السائد، ومن المتوقع ألا تزيد تكلفة التمويل لعمليات المرابحة عن 0.5% نقطة عن معدل العائد الشهري بناءً على مدة التمويل	تحسب في كل يوم تقييم	حسب عقد التمويل المتفق عليه

مصاريف التعامل	سوف يتحمل الصندوق، كافة المصاريف المتعلقة بعمليات الشراء أو البيع إذا كانت ضمن استثمارات الصندوق أو أي رسوم نظامية تفرضها هيئة السوق المالية أو وسيط التعامل.
مصاريف أخرى	يتم تحميل الصندوق رسوم الطباعة ونشر التقارير الدورية واجتماع مالكي الوحدات ورسوم التحويل ما بين الحسابات البنكية أو الاستثمارية للصندوق بالإضافة للضرائب أو الرسوم وأية مصاريف أخرى مسموح بها نظاميا بما لا يتجاوز 0.5% من قيمة صافي أصول الصندوق سنوياً.

إن جميع الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المستحقة لمدير الصندوق أو الأطراف الأخرى لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، وسيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للنسب المنصوص عليها في قانون ضريبة القيمة المضافة على الصندوق وأصوله وعلى المشترك حال الاشتراك. يقر مدير الصندوق على أن الرسوم المذكورة في الجدول أعلاه هي جميع الرسوم المفروضة والمحسوبة على الصندوق خلال مدة الصندوق دون استثناء. ويعد مدير الصندوق مسؤولاً مسؤولية كاملة عن احتساب وتحمل أي رسوم أخرى غير التي تم ذكرها في الجدول أعلاه.

(ج) جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، على أن يشمل نسبة التكاليف المتكررة وغير المتكررة المصاريف التي يتم تحميلها على الصندوق بافتراض مبلغ اشتراك 5 آلاف ريال وبافتراض حجم الصندوق 50 مليون ريال وبعمائد افتراضية يقدر بـ 10%

الوصف	نسبة الرسوم من إجمالي قيمة الأصول
رسوم الحفظ	0.05% سنوياً
رسوم خدمات الصندوق الإدارية	0.09% سنوياً
رسوم مراجع الحسابات	0.09% سنوياً
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	0.009% سنوياً
أتعاب لجنة الرقابة الشرعية	يتحملها مدير الصندوق
رسوم رقابية	0.015% سنوياً
رسوم النشر (تداول)	0.01% سنوياً
أتعاب الإدارة (من صافي قيمة أصول الصندوق بعد خصم جميع المصاريف الأخرى)	0.80%

%8.83	نسبة الربح السنوي لمبلغ الاستثمار
	*لا يوجد تكاليف غير متكررة وفى حال وجودها سوف تذكر فى التقارير وفق المادة 76 من لائحة صناديق الاستثمار

(د) تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات، وطريقة احتساب ذلك المقابل

لا يخضع المستثمرون أو صانع السوق لرسوم إصدار أو استرداد. سيتحمل المستثمرون أتعاب الوساطة المالية في السوق عند القيام ببيع أو شراء وحدات الصندوق. لا يوجد حد أعلى لأتعاب الوساطة وإنما يتم حسابها بحسب الأسعار السائدة في السوق. تدفع مصاريف التعامل أو أية رسوم تداول أو رسوم أخرى تتعلق بخدمات تداول الأوراق المالية الخاصة بالصندوق من قبل الصندوق مباشرة بمستويات تحددها الأنظمة أو وسيط التعامل أو أمناء الحفظ في الأسواق التي يقوم الصندوق بالشراء أو البيع فيها. وتتفاوت تلك المبالغ استناداً على معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات. إن زيادة حجم التغيير في مكونات المحفظة، سيؤدي إلى زيادة مصاريف ورسوم التعامل. بالإضافة إلى ذلك، يتحمل مالكو الوحدات رسوم التعامل التي تفرض من الوسطاء و/أو تداول عند تداول وحدات الصندوق.

(هـ) المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة
لا ينطبق

(و) المعلومات المتعلقة بالزكاة أو الضريبة

يتحمل مالك الوحدات مسؤولية دفع الزكاة المستحقة عليه من قيمة الوحدات الخاصة به. أما فيما يخص ضريبة القيمة المضافة فإن أي رسوم تشمل ضريبة القيمة المضافة حسب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة سوف يتحملها الصندوق، حيث أن مالك الوحدة لا يدفع مبالغ إضافية دورية بعد اشتراكه بالصندوق.

لا يتولى مدير الصندوق إخراج زكاة الوحدات عن المستثمرين وتقع على كل مالك من مالكي الوحدات مسؤولية إخراج زكاة ما يملك من وحدات في الصندوق، كما يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير والمتطلبات فيما يخص الإقرارات الزكوية كما سيزود مدير الصندوق مالكي الوحدات بالإقرارات الزكوية عند طلبها وفقاً للقواعد، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات.

كما يمكن الاطلاع على قواعد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع الإلكتروني:

<https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

ز) عمولة خاصة ببرمها مدير الصندوق

لا يوجد أي عمولة خاصة ببرمها مدير الصندوق.

ح) مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق

أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق

المصاريف التي يتم تحميلها على الصندوق بافتراض مبلغ اشتراك 5 الاف ريال وبافتراض حجم

الصندوق 50 مليون ريال وبعائد افتراضي يقدر بـ 10%

الوصف	القيمة وطريقة الاحتساب والدفع
رسوم الحفظ	2.5 ريال سعودي سنوياً
رسوم خدمات الصندوق الإدارية	4.5 ريال سعودي سنوياً
رسوم مراجع الحسابات	4.5 ريال سعودي سنوياً
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	0.44 ريال سعودي سنوياً
أتعاب لجنة الرقابة الشرعية	يتحملها مدير الصندوق
رسوم رقابية	0.75 ريال سعودي سنوياً
رسوم النشر (تداول)	0.5 ريال سعودي سنوياً
إجمالي الرسوم والمصاريف قبل احتساب رسوم الإدارة	13.19 ريال سعودي سنوياً
أتعاب الإدارة (من صافي قيمة أصول الصندوق بعد خصم جميع المصاريف الأخرى))	39.89 ريال سعودي سنوياً
إجمالي الرسوم والمصاريف	53.09 ريال سعودي
صافي قيمة أصول الصندوق بعد خصم جميع المصاريف	49,469,111 ريال سعودي
حجم الصندوق في نهاية السنة على اعتبار نسبة نمو 10% في السنة	54,416,022.23 ريال سعودي
قيمة المبلغ المستثمر في نهاية السنة على اعتبار نسبة نمو 10% في السنة	5,441.60 ريال سعودي

10. التقييم والتسعير

(أ) كيفية تقييم كل أصل يملكه الصندوق

خلال أيام العمل الرسمية لمدير الصندوق، سيتم تقييم صافي قيمة أصول وحدات الصندوق بخضم التزامات الصندوق من إجمالي أصول الصندوق بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر الرسوم والمصاريف المحددة سابقا ويحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في تاريخ ذلك اليوم. يتم تقييم الصندوق في كل يوم تقييم حسب الموضع في ملخص الصندوق على أن يكون يوم التقييم هو يوم عمل لسوق الصكوك في المملكة العربية السعودية.

تعتمد طريقة التقييم على نوع الأصول، وقد يعتمد مدير الصندوق على نظم موثوق فيها فيما يتعلق بتحديد القيم والأسعار وأسعار الصرف.

سوف يقوم مدير الصندوق باتباع المبادئ الآتية لتقييم أصول الصندوق:

1. يتم تقييم الصكوك السيادية المدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) على أساس سعر آخر صفقة تمت في السوق في يوم التقييم المعني. وفي حال لم يتم تنفيذ أي صفقة للصك المعني في ذلك اليوم، فإن مدير الصندوق سوف يستخدم سعر أعلى طلب بإغلاق السوق في يوم التقييم المعني.
 2. يتم تحديد قيمة أصول الصندوق التي يتم استثمارها في أدوات النقد قصيرة الأجل (المرابحاث) على أساس المبلغ المودع بالإضافة إلى الأرباح المستحقة/المترجمة حتى يوم التقييم.
 3. أما بالنسبة لأغراض تقييم الصكوك المدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) أو على نظام تسعير آلي (نظام بلومبيرغ)، ولكن لا تسمح ظروف تلك السوق أو ذلك النظام بتقييم الصكوك وفق ما ورد في الفقرة الفرعية (1) أعلاه، فسيتم تقييم تلك الصكوك بناء على القيمة الدفترية بالإضافة للأرباح المستحقة للصكوك حتى يوم التقييم.
 4. في حال استثمار الصندوق في صناديق أسواق النقد المتوافقة مع المعايير الشرعية والمطروحة طرعا عاما، سيستخدم آخر سعر وحدة مُعلن عنه لأغراض التقييم.
 5. بالنسبة إلى أي استثمار آخر يعتمد مدير الصندوق على القيمة العادلة التي يحددها بناء على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ وبعد التحقق منها من قبل مراجع الحسابات للصندوق.
- وقد حصل مدير الصندوق على اعفاء من المادة رقم (71) الفقرة (هـ) من لائحة صناديق الاستثمار.

(ب) عدد نقاط التقييم وتكرارها:

للصندوق نقطتي تقييم:

1. صافي قيمة الأصول للوحدة بنهاية اليوم (NAV): وذلك باحتساب القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على أساس سعر أعلى طلب للصكوك ويضاف إليها النقد المتوفر وأية أرباح مستحقة ويضاف إليها قيمة أي استثمار اخر (مرايحة وصناديق المرايحة) ويخصم منها أي رسوم مستحقة ويقسم الناتج على عدد الوحدات القائمة.

يتم تقييم أصول الصندوق يومياً قبل نهاية يوم العمل وعندما لا يكون ذلك اليوم يوم عمل فإن التقييم سيكون يوم العمل التالي. قد يقوم مدير الصندوق بتأخير تقييم الصندوق بشكل مؤقت لا يتجاوز يومي عمل من الموعد النهائي لتقديم التعليمات الخاصة بعمليات الشراء والاسترداد إذا قرر مدير الصندوق بشكل معقول عدم إمكانية تقييم جزء كبير من أصول الصندوق بشكل يمكن التعويل عليه بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الظروف التي يقفل فيها سوق الصكوك في وقت التقييم.

2. صافي قيمة الأصول الإسترشادية للوحدة (iNAV): سوف يتم الإعلان عنه أثناء أوقات التداول ويحدث كل 15 ثانية، وتحسب صافي قيمة الأصول الإرشادية للوحدة (iNAV) باحتساب القيمة الإجمالية لأصول الصندوق وفقاً لسعر أعلى طلب للصكوك والعنصر النقدي المتوفر وأي أرباح مستحقة، ويضاف إليها قيمة أي استثمار اخر (مرايحة وصناديق المرايحة) بعد ذلك تخصم النفقات المتراكمة كما في نهاية آخر يوم عمل ويقسم الناتج على عدد الوحدات المتداولة القائمة. سوف يتم الإعلان عن صافي قيمة الأصول الإسترشادية للوحدة وصافي قيمة الأصول للوحدة في موقع مدير الصندوق الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول). كما إن المعلومات الدقيقة والمحدثة لمالكي الوحدات المسجلة سيتم الاحتفاظ بها لدى السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول).

(ج) الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقييم، أو الخطأ في التسعير

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.
- سوف يقوم مشغل الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بمها في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
- سوف يقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5 % أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 76 من لائحة صناديق الاستثمار.

- سوف يقدم مدير الصندوق في تقاريره لمالكي الوحدات وفي تقاريره للهيئة المطلوبة وفقاً للمادة 77 من لائحة صناديق الاستثمار. ملخصاً بجميع أخطاء التقييم والتسعير.

(د) طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

لأغراض تنفيذ طلبات الاسترداد تحتسب صافي قيمة الأصول بنهاية كل يوم عمل. سيتم حساب صافي قيمة الأصول بحساب قيمة كافة موجودات الصندوق بالإضافة لأي عناصر نقدية موجودة مخصوماً منها أي مصاريف مستحقة محسوبة بنهاية يوم العمل، ويحسب صافي قيمة الأصول للوحدة بقسمة النتيجة على عدد الوحدات القائمة في وقت التقييم.

السعر الإرشادي وهو مؤشر لصافي قيمة أصول الصندوق خلال ساعات التعامل. في حساب السعر الإرشادي يتم استخدام سعر أعلى طلب للصكوك المكونة للمؤشر. ويتم اتباع نفس الخطوات المتبقية المتبعة في حساب صافي قيمة الأصول حيث يتم خصم المصاريف وفقاً لصافي قيمة الأصول بنهاية آخر يوم تداول للوصول إلى صافي القيمة الإرشادية للوحدة. ويتم الوصول لصافي قيمة الأصول لوحدة الصندوق والسعر الإرشادي لتداول الوحدة عن طريق قسمة صافي قيمة الأصول على عدد الوحدات القائمة في وقت الحساب.

(هـ) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها

صافي قيمة الأصول الإرشادية للوحدة (iNAV): أثناء أوقات التداول ويحدث كل 15 ثانية على الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق www.albilad-capital.com والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) www.tadawul.com.sa. صافي قيمة الأصول للوحدة: خلال 3 ساعات من نهاية أوقات التداول، وسعر الوحدة على موقع تداول www.tadawul.com.sa والموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق www.albilad-capital.com.

11. التعاملات

(أ) تفاصيل الطرح الأولي

- تاريخ البدء والمدة:

تبدأ فترة الطرح الأولي للصندوق من 1441/06/15 هـ، الموافق 2019/02/09م ولمدة 10 أيام

- الطرح الأولي:

سعر الوحدة عند بداية الطرح 10 ريال سعودي. وإذا تم جمع الحد الأدنى المطلوب قبل ذلك التاريخ يمكن لمدير الصندوق إيقاف فترة الطرح الأولي وإطلاق الصندوق في حينه.

(ب) التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:
تتاح طلبات الاشتراك الأولية في الصندوق خلال فترة الطرح الأولي، بالآلية الموضحة في الفقرة (11)-
(ج) أدناه

(ج) إجراءات الاشتراك والاسترداد:

الاشتراك في الصندوق خلال فترة الطرح الأولي:

- على المستثمر الذي يرغب الاشتراك في الصندوق أن يفتح حساباً لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك .
- على المشتركين الذي يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء وتسليم نموذج طلب الاشتراك والتوقيع على الشروط والأحكام وتسليمها إلى مدير الصندوق .
- إذا تم الدفع بعملة غير الريال السعودي فسيتم تحويل المبلغ المستلم إلى الريال السعودي ويتم تنفيذ الاشتراك على أساس صافي قيمة المبلغ بالريال السعودي.
- يتم استيفاء مبلغ الاشتراك من خلال الخصم المباشر من حساب المستثمر لدى مدير الصندوق.
- الحد الأدنى للاشتراك خلال فترة الطرح الأولي: مليون (1,000,000.00) ريال سعودي

الاشتراك بالصندوق بعد فترة الطرح الأولي:

بما أن نوع الصندوق هو صندوق مؤشر متداول، يمكن للمستثمرين الراغبين شراء وبيع وحدات الصندوق في أوقات التداول حيث يتم تداول وحدات الصندوق بنفس الطريقة التي تتداول بها الأسهم المدرجة في السوق عن طريق أي شخص مرخص له من قبل الهيئة لتقديم خدمات التعامل. كما يمكن شراء وبيع الوحدات عن طريق إنشاء واسترداد هذه الوحدات عن طريق صانع السوق. تنحصر مسؤوليات عمليات الاشتراك والاسترداد في السوق الأولية على مدير الصندوق وصانع السوق المرخص له والمستثمرون وتتم هذه العملية على أساس رزم الوحدات. يجب أن تكون الصكوك المكونة للرزمة الواحدة من النوع الذي يمكن لمدير لصندوق امتلاكها طبقاً لقائمة مكونات المحفظة المعلنة

إجراءات التبادل العيني لرزم الوحدات من أجل إنشاء وحدات في الصندوق:

- سيقوم مدير الصندوق بعرض تفاصيل مكونات رزم الوحدات (مكونات سلة الصكوك اللازمة للاشتراك العيني) من الصكوك والعنصر النقدي (وهو مقدار السيولة النقدية الذي يعلن عنها مدير الصندوق يومياً) على أساس يومي قبل بدء عمليات التداول. الرزمة الواحدة من الوحدات تساوي 100,000 وحدة من وحدات الصندوق المتاحة للتداول.
- يتقدم صانع السوق المرخص له أو المستثمر بطلب لمدير الصندوق لإنشاء وإصدار وحدات جديدة.

- يقوم صانع السوق أو المستثمر في الوقت ذاته بإيداع سلة تتكون من الصكوك والمبالغ النقدية في حسابه لدى أمين الحفظ تتطابق مع عدد رزم الوحدات المطلوب إصدارها.
 - يقوم مدير الصندوق بمراجعة الطلب ومكونات سلة الصكوك والمبالغ النقدية، ويعتمد طلب إصدار الوحدات.
 - يقوم أمين الحفظ بالتأكد من أن سلة الصكوك والمبالغ النقدية تتطابق مع عدد الوحدات المطلوب إنشائها.
 - يقوم أمين الحفظ بتحويل سلة الصكوك والمبالغ النقدية من حساب صانع السوق أو المستثمر إلى حساب الصندوق.
 - ينسق أمين الحفظ مع السوق المالية (تداول) لعملية إصدار وإدراج الوحدات.
 - يتم إيداع الوحدات الجديدة في حساب صانع السوق أو المستثمر لدى شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع).
 - يمكن لصانع السوق أو المستثمر بعد ذلك القيام بعمليات البيع في السوق بشكل اعتيادي أو الاحتفاظ بالوحدات الجديدة ضمن مخزونه.
 - في نهاية اليوم تقوم تداول بالتأكد ومطابقة عدد الوحدات المصدر يتوافق مع عدد الصكوك المستلمة.
 - في حالة وجود أي اختلافات بين عدد الوحدات المصدرة وعدد الصكوك يقوم أمين الحفظ بمعالجتها كما يجب بالمفاهمة بين مدير الصندوق، صانع السوق أو المستثمر وشركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع)
 - يقوم مدير الصندوق بحساب العنصر النقدي في نهاية يوم التعامل لرزمة الوحدات. أي نقصان أو زيادة نقدية سيتم تسويتها من خلال أمين الحفظ مع صانع السوق أو المستثمر في نهاية اليوم.
- اجراءات الاسترداد العيني لرزم الوحدات المتداولة في الصندوق:
- يقدم صانع السوق أو المستثمر طلب لمدير الصندوق لاسترداد رزم وحدات الصندوق، كما يقوم بإيداع رزم الوحدات المطلوب استردادها لدى أمين الحفظ في نفس الوقت.
 - يقوم مدير الصندوق بعد مراجعة مكونات سلة الصكوك والمبالغ النقدية باعتماد طلب استرداد رزم الوحدات.
 - يقوم أمين الحفظ بالتأكد من مطابقة رزم الوحدات المودعة مع طلب الاسترداد.
 - يقوم أمين الحفظ بالتنسيق مع شركة السوق المالية السعودية (تداول) لتنفيذ استرداد الوحدات المتداولة.
 - تقوم شركة السوق المالية السعودية (تداول) باسترداد الوحدات وإسقاطها من سجل التداول.

- يقوم أمين الحفظ بإيداع سلة الصكوك من حساب الصندوق إلى حساب صانع السوق أو المستثمر.
 - في نهاية اليوم تقوم شركة السوق المالية السعودية (تداول) بالتأكد من أن عدد الوحدات المستردة تتطابق مع عدد الصكوك المستلمة.
 - في حالة أي اختلافات يقوم أمين الحفظ بتسويتها وفقاً لما هو مطلوب.
 - يقوم مدير الصندوق بحساب النقد المطلوب بنهاية اليوم وفقاً لسياسات الصندوق. أي قصور أو زيادات في استرداد وحدات الصندوق تتم تسويتها عن طريق أمين الحفظ مع صانع السوق أو المستثمر في نهاية يوم التعامل.
- سوف يقوم مدير الصندوق بتلبية طلبات استرداد بما لا يتجاوز عدد الوحدات التي تم الاشتراك بها فيما يخص المستثمرون ولا ينطبق هذا الشرط على صانع السوق.

(د) أي قيود على التعامل في وحدات الصندوق

- ستتداول وحدات الصندوق في سوق صناديق المؤشرات المتداولة، فبالتالي تطبق أية قيود تفرضها هيئة سوق المال أو السوق المالية (تداول) على التعامل في وحدات صناديق المؤشرات المتداولة.
- كما لا يجوز استرداد أية وحدات استثمارية في أي يوم تعامل يتم فيه تعليق عملية تقييم صافي قيمة الأصول للوحدة الاستثمارية، وفي حالة كان هناك طلب استرداد قدمه صانع السوق أو المستثمر ولم يتم تنفيذه بسبب ذلك التعليق فسوف يتم تنفيذه في أول يوم تعامل تالي وعلى أساس تناسبي مع أولوية التنفيذ لطلبات الاسترداد الواردة أولاً.

(هـ) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

يعلق مدير الصندوق التعامل في وحدات الصندوق في الحالات التالية:

- تلقي طلب من هيئة السوق المالية لتعليق التعاملات في الصندوق.
 - إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
 - إذا علق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.
- وسوف يتخذ مدير الصندوق الإجراءات التالية في حال علق التعامل في وحدات الصندوق:
- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
 - مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.

- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
- و) الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:
لا ينطبق
- ز) الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات الى مستثمرين آخرين
لا يسمح مدير الصندوق بنقل ملكية الوحدات الى مستثمرين آخرين.
- ح) الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها
لا ينطبق
- ط) الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، والإجراء المتخذ في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق
الحد الأدنى لبدء عمليات الصندوق هو 10,000,000 ريال سعودي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي، يجب على مدير الصندوق أن يعيد إلى مالكي الوحدات مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها دون أي حسم.

12. سياسة التوزيع

- أ) سياسة توزيع الدخل والأرباح، بما في ذلك تفاصيل عن التوزيعات التي لا يطالب بها
سيقوم الصندوق بتوزيع الفائض النقدي المتمثل بالعوائد المستلمة من الصكوك على شكل توزيعات شهرية على حاملي الوحدات المسجلين في سجل مالكي الوحدات في آخر يوم عمل بالشهر (تاريخ الاستحقاق). وسيتم توزيع الأرباح خلال عشرة أيام عمل بعد نهاية آخر يوم عمل في الشهر (تاريخ التوزيع). ويحق لمدير الصندوق عدم التوزيع النقدي إذا لم يتم استلام أي توزيعات من الصكوك.
- ب) التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع
سوف يكون التوزيع بشكل شهري
- ج) كيفية دفع التوزيعات
سيقوم الصندوق بتوزيع الفائض والأرباح المستلمة من الصكوك على شكل توزيعات أرباح شهرية على حاملي الوحدات المسجلين في سجل مالكي الوحدات في آخر يوم عمل بالشهر (تاريخ الاستحقاق). وسيتم توزيع الأرباح خلال عشرة أيام عمل بعد نهاية آخر يوم عمل في الشهر (تاريخ التوزيع).

13. تقديم التقارير لمالكي الوحدات

(أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان ربع السنوي والقوائم المالية الأولية والسنوية

- تُعد القوائم المالية للصندوق باللغة العربية وبشكل نصف سنوي على الأقل وتفحص وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة السعوديين للمحاسبين القانونيين، ويجوز إعداد نسخ إضافية بلغات أخرى، وفي حال وجود أي تعارض بين تلك النسخ، يُؤخذ بنص اللغة العربية.

- سيقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) والتقارير الأولية وفقاً لمتطلبات الملحق رقم (3) من لائحة صناديق الاستثمار. وسيقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل وفي حال تم تعيين أو تغيير مراجع الحسابات يجب أخذ موافقة مجلس إدارة الصندوق.

- سيقوم الصندوق بإتاحة تقاريره السنوية خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الفقرة (ب) من هذه المادة

- سيقوم مدير الصندوق بإتاحة صافي قيمة الأصول الحالية للصندوق العام الذي يديره للفحص من جانب مالكي الوحدات دون مقابل، وسيقوم كذلك بإتاحة جميع أرقام صافي قيمة الأصول السابقة في المكاتب المسجلة لمدير الصندوق.

(ب) سيقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق 4 خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام من إصدار تقارير الصناديق التي يستثمر فيها، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الشروط والأحكام وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق:

سيتم إرسال التقارير على العنوان البريدي و/أو البريد الإلكتروني و/أو الهاتف و/أو الفاكس كما هو مبين في نموذج فتح الحساب إلا إذا تم اشعار مدير الصندوق بأي تغيير في العنوان. ويجب إخطار مدير الصندوق بأي أخطاء خلال 60 يوماً تقييماً من إصدار تلك التقارير وبعد ذلك تصبح التقارير الصادرة عن مدير الصندوق نهائية وحاسمة. كما سيتم توفير هذه التقارير على موقع مدير الصندوق

www.albilad-capital.com والموقع الإلكتروني للسوق . www.tadawul.com

(ج) وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

عند الطلب سيتم إتاحة التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) مجاناً لمالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين وذلك بنشرها خلال 3 أشهر من نهاية فترة التقرير. كما سيتم

توفير التقارير السنوية والدولية على موقع مدير الصندوق www.albilad-capital.com والموقع الإلكتروني للسوق www.tadawul.com.sa.

(د) إقرار بتوافر أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق:

يقر مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية 2020م.

(هـ) إقرار بالالتزام بتقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبها:

يقر مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبها من قبل مالكي الوحدات.

14. سجل مالكي الوحدات

(أ) سوف يقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل لمالكي الوحدات وسوف يقوم بتحديثه وحفظه في المملكة.

(ب) سيعد مدير الصندوق سجلاً محدثاً بمالكي الوحدات وسيتم تقديم السجل الى مالك الوحدات مجاناً عند الطلب.

15. اجتماع مالكي الوحدات

(أ) الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- يحق لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بمبادرة منه.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات خلال 10 ايام من تسلّم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلّم طلب كتابي من مالك او أكثر من المستثمرين الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

(ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- تكون الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بإعلان في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول)، وإرسال إشعار كتابي الى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ بمدة لا تقل عن 10 أيام ولا تزيد عن 21 يوماً قبل تاريخ الاجتماع على ان يتم توضيح تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة في كل من الاشعار والاعلان ويجب علي مدير الصندوق في حال إرسال إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع، أن يتم ارسال نسخه منه إلى الهيئة.
- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً الا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة السابقة فيجب على مدير الصندوق الدعوة للاجتماع ثان بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) وإرسال اشعار كتابي الى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 ايام. ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيّاً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.

ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات

- **طريقة التصويت مالكي الوحدات:**
 - يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
 - يجوز لكل مالك وحدات الادلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
 - يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.
 - يكون القرار نافذاً بموافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواء كان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

• حقوق التصويت لمالكي الوحدات:

- يحق لمالك الوحدات وأمين الحفظ أن يستلم إشعار كتابي قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع.
- يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك الحصول على موافقه مالكي الوحدات في الصندوق على أي تغييرات تتطلب موافقتهم وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

16. حقوق مالكي الوحدات

أ) قائمة بحقوق مالكي الوحدات:

- الحصول على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية بدون مقابل.
- الحصول على تقرير يشتمل على صافي قيمة أصول وحدات الصندوق، وعدد الوحدات التي يمتلكها وصافي قيمتها وسجل بجميع الصفقات خلال 15 يوم من كل صفقة.
- الحصول على التقارير السنوية والأولية والتي تحتوي على القوائم المالية.

- الحصول على القوائم المالية السنوية المدققة والنصف سنوية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق قبل سريانه وفقا لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.
- الإشعار بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق سنويا تظهر الرسوم والالتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق عند طلبها.
- الإشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن 21 يوما تقييماً، بخلاف الأحداث التي نصت عليها الشروط والأحكام.
- الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها من مدير الصندوق.
- أي حقوق أخرى لمالكي الوحدات المذكورة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية.
- أي حقوق أخرى لمالكي الوحدات تقرها الأنظمة واللوائح التنفيذية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والتعليمات السارية بالمملكة العربية السعودية ذات العلاقة.

ب) سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره:
سوف يفصح مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبناها في الجمعيات العامة للصناديق المستثمر فيها.

17. مسؤولية مالكي الوحدات

- فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.
- في حال عدم قيام مالكي الوحدات بتزويد مدير الصندوق بالعنوان البريدي و/أو الإلكتروني وبيانات الاتصال الأخرى الصحيحة، بما فيها الإشعارات وكشوفات الحساب المتعلقة باستثماراتهم فبموجب هذا فإنه يوافق مالكو الوحدات على تجنب مدير الصندوق وإعفائه من أي مسؤولية ويتنازل عن جميع حقوقه وأي مطالبات من مدير الصندوق ناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويد مالك الوحدات بكشف الحساب والإشعارات أو أي معلومات أخرى تتعلق

بالاستثمارات أو تلك التي تنشأ عن عدم قدرة مالكي الوحدات على الرد أو التأكد من صحة المعلومات أو تصحيح أية أخطاء مزعومة في كشف الحساب أو الإشعارات أو أية معلومات أخرى.

18. خصائص الوحدات

يضم الصندوق وحدات استثمارية مشاعة من فئة واحدة من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق ويمكن لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدود من تلك الوحدات.

19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

أ) الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار:
التغييرات الأساسية:

- موافقة هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات على التغييرات الأساسية:
- سوف يقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي.
- سوف يقوم مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة السابقة من هذه المادة على الحصول على موافقة هيئة السوق المالية على التغيير الأساسي المقترح للصندوق
- يقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أيّاً من الحالات الواردة وفقاً للمادة رقم 62 من لائحة صناديق الاستثمار.

التغييرات غير الأساسية:

- اشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات على التغييرات غير الأساسية:
- سوف يقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على التغيير غير الأساسي المقترح.
- يقصد بمصطلح "التغيير غير الأساسي" أي تغيير لا يقع ضمن أحكام المادة رقم 62 من لائحة صناديق الاستثمار.

ب) الاجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغيير في شروط وأحكام الصندوق

- سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
- سوف يقوم مدير الصندوق ببيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة رقم 76 من لائحة صناديق الاستثمار.

- سوف يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة سوق المالية ومالكي الوحدات والإفصاح عن التغييرات الغير الأساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
- سوف يقوم مدير الصندوق ببيان تفاصيل التغييرات الغير أساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير ويحق لمالكي وحدات الصندوق استرداد وحداتهم قبل سريات التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد.

20. إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:

(أ) إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فسوف يقوم بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابيا برغبته في ذلك قبل 21 يوما من التاريخ المزمع لإنهاء الصندوق فيه، دون الإخلال بشروط واحكام الصندوق.

(ب) سيقوم مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور انتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط واحكام الصندوق.

(ج) في حال انتهاء مدة الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق.

21. مدير الصندوق:

(أ) اسم مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته

شركة البلاد للاستثمار، سجل تجاري رقم 1010240489

- يكون مدير الصندوق مسؤولا عن القيام بالاتي:

➤ إدارة الصندوق.

➤ عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الادارية للصندوق.

➤ طرح وحدات الصندوق.

➤ التأكد من دقة شروط واحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

- يعد مدير الصندوق مسؤولا عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤوليته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.

- يعد مدير الصندوق مسؤولا تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله او اهماله او سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.

- يجب على مدير الصندوق أن يضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والاجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- ما لم تحدد الهيئة خلاف ذلك، لا يجوز لمدير الصندوق حصر أهلية الاستثمار على مواطني أي دولة أو مجموعة من الدول او في صندوق معين. ولا تمنع هذه الفقرة مدير الصندوق من رفض استثمار شخص غير مؤهل أو جهة غير مؤهلة في الصندوق، بموجب أي نظام اخر ذي علاقة.
- يطبق مدير الصندوق برنامج المطابقة والالتزام على الصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

(ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه

مرخص لها بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم (08100-37) بخطاب هيئة السوق المالية رقم (ه/ت/969) بتاريخ 2007/08/14م الموافق 1428/08/01هـ للتعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ.

(ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق

8162 طريق الملك فهد الفرعي - العليا

وحده رقم 22

الرياض 3701-12313

المملكة العربية السعودية.

هاتف: 920003636 فاكس: 11 290 6299 (+966)

(د) عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق

الموقع الإلكتروني: www.albilad-capital.com

البريد الإلكتروني: info@albilad-capital.com

(هـ) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق

شركة البلاد للاستثمار شركه مساهمه مغلقه تأسست عام 2008 وهي الذراع المصرفية الاستثمارية مملوكة بالكامل لبنك البلاد - بنك تجاري، تعمل بصورة متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية برأس مال قدره 200,000,000 ريال سعودي.

و) ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والدرباح للسنة المالية السابقة:

الوصف	السنة المالية المنتهية في
	2022/12/31م
الإيرادات	261.38 مليون ريال سعودي
المصاريف	135.90 مليون ريال سعودي
صافى الربح	118.29 مليون ريال سعودي

ز) الأدوار الأساسية لمدير الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق:

- يجب على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط واحكام الصندوق.
- يقع على عاتق مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالاتي:
 - إدارة الصندوق.
 - عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الادارية للصندوق.
 - طرح وحدات الصندوق.
 - التأكد من دقة شروط واحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤوليته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله او اهماله او سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يجب على مدير الصندوق أن يضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والاجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.

- مالم تحدد الهيئة خلاف ذلك، لا يجوز لمدير الصندوق حصر أهلية الاستثمار على مواطني أي دولة أو مجموعة من الدول أو في صندوق معين. ولا تمنع هذه الفقرة مدير الصندوق من رفض استثمار شخص غير مؤهل أو جهة غير مؤهلة في الصندوق، بموجب أي نظام آخر ذي علاقة.
- يطبق مدير الصندوق برنامج المطابقة والالتزام على الصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ج) أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق

لا يوجد أي نشاطات عملية أو مصالح لدى مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارته من المحتمل أن تتعارض مع مسؤولياتهم أو أدائهم تجاه الصندوق وفي حال وجدت سيتم الإفصاح عنها.

ط) حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن

يجوز لمدير الصندوق تعيين طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديراً صندوق من الباطن، ولكن يجب أن يكون مصرحاً له في ممارسة نشاط الإدارة. وسوف يقوم مدير الصندوق بتحمل كافة أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

ي) الاحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

للهيئة حق عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق الاستثماري واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحب أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالالتزام النظام أو لوائح التنفيذ.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
- أي حالة آخر ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهرية.
- إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وقامت بعزل مدير الصندوق، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق

البديل وذلك خلال ال(60)يوما الأولي من تعيين مدير الصندوق البديل، يجب علي مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضروريا ومناسبا ووفقا لتقدير الهيئة المحض، إلي مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

22. مشغل الصندوق

(أ) اسم مشغل الصندوق

شركة البلاد للاستثمار

(ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه

مرخص لها بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم (37-08100) بخطاب هيئة السوق المالية رقم (ه/ت/969) بتاريخ 2007/08/14م الموافق 1428/08/01هـ للتعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ.

(ج) العنوان المسجل وعنوان العمل لمشغل الصندوق

8162 طريق الملك فهد الفرعي - العليا

وحده رقم 22

الرياض 3701-12313

المملكة العربية السعودية.

هاتف:

920003636 فاكس: 11 290 6299 (+966)

(د) الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

- 1- يجب على مشغل الصندوق إعداد سجل مالكي الوحدات وحفظه في المملكة.
- 2- يجب على مشغل الصندوق أن يحفظ في سجل مالكي الوحدات المعلومات الآتية بحد أدنى:

- اسم مالك الوحدات، وعنوانه، وأرقام التواصل.
- رقم الهوية الوطنية لمالك الوحدات أو رقم إقامته أو رقم جواز سفره أو رقم سجله التجاري بحسب الحال، أو أي وسيلة تعريف أخرى تحددها الهيئة.
- جنسية مالك الوحدات.
- تاريخ تسجيل مالك الوحدات في السجل
- بيانات جميع الصفقات المتعلقة بالوحدات التي أجراها كل مالك وحدات..
- الرصيد الحالي لعدد الوحدات (بما في ذلك أجزاء الوحدات) المملوكة لكل مالك وحدات.
- أي قيد أو حق على الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.

- 3- يجب على مشغل الصندوق تحديث سجل مالكي الوحدات فوراً بحيث يعكس التغييرات في المعلومات المشار إليها في الفقرة 2 أعلاه.
- 4- يعد مشغل الصندوق مسؤولاً عن عملية توزيع الأرباح على مالكي الوحدات.
- 5- يجب على مشغل الصندوق معاملة طلبات الاشتراك والاسترداد بالسعر الذي يُحتسب عند نقطة التقييم التالية للموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.
- 6- يجب على مشغل الصندوق تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد بحيث لا تتعارض مع أي أحكام تتضمنها لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق.
- 7- يجب على مشغل الصندوق أن يدفع لملاك الوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقييم التي حُدد عندها سعر الاسترداد بحد أقصى.
- 8- يعد مشغل الصندوق مسؤولاً عن تقييم أصول الصندوق تقيماً كاملاً وعادلاً.
- 9- يجب على مشغل الصندوق تقييم أصول الصندوق العام في كل يوم تعامل في الوقت المحدد في شروط وأحكام الصندوق، وبمدة لا تتجاوز يوماً واحداً بعد الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.
- 10- يجب على مشغل الصندوق الالتزام بأحكام الملحق (5) من لائحة صناديق الاستثمار الخاص بطرق تقييم الصناديق العامة.
- 11- يكون مشغل الصندوق مسؤولاً عن حساب سعر وحدات الصندوق العام الذي يشغله . ويُحسب سعر الوحدات لكل من الاشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل بناءً على صافي قيمة أصول كل وحدة من وحدات الصندوق العام عند نقطة التقييم في يوم التعامل ذي العلاقة.
- 12- يجب على مشغل الصندوق بيان أسعار الوحدات بصيغة تحتوي على أربع علامات عشرية على الأقل.
- 13- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، يجب على مشغل الصندوق توثيق ذلك.
- 14- يجب على مشغل الصندوق تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير .

هـ) حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن

لا ينطبق

و) المهام التي كلف بها مشغل طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار لا ينطبق

23. أمين الحفظ

أ) اسم أمين الحفظ

شركة الرياض المالية، سجل تجاري رقم 1010239234

ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه

مرخص لها بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم (37-07070) بتاريخ 2007/06/19م للتعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ.

ج) العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ:

2414 - حي الشهداء ، الوحدة رقم 69 الرياض 13241-7279، المملكة العربية السعودية..

ص.ب 21116 الرمز البريدي: 11475

هاتف: 4865898 / 11 4865866 +966 فاكس: 966114865859 +966

الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com

البريد الإلكتروني: rcss@riyadcapital.com

د) الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
- تعد أصول الصندوق مملوكة لمالكي وحدات الصندوق مجتمعين، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو أي مطالبه فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأن يكون أفصح عنها في الشروط والأحكام.

- باستثناء وحدات الصندوق المملوكة لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع، وفي حدود ما يملكه المدين، لا يجوز أن يكون لدائني مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي حق في أي مطالبه أو مستحقات في أموال الصندوق أو أصوله.
- فصل الأصول:

- يجب على أمين الحفظ فتح حساب منفصل لدى بنك محلي باسمه لكل صندوق استثمار يعمل أمين حفظ له، ويكون الحساب لصالح صندوق الاستثمار ذي العلاقة.
- يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح كل صندوق على حدى، وتسجل الأصول العقارية للصندوق باسم شركة تابعه لأمين الحفظ، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد التزاماته التعاقدية.
- يجب على أمين الحفظ إيداع جميع المبالغ النقدية العائدة لصندوق الاستثمار في الحساب المشار إليه اعلاه ويجب عليه أن يخصم من ذلك الحساب المبالغ المستخدمة لتمويل الاستثمارات ومصاريف إدارة صندوق الاستثمار وعملياته وفقاً لأحكام هذه اللائحة والنسخة المحددة من شروط وأحكام الصندوق التي تلقاها من مدير الصندوق، والعقد الذي عين بموجبه أمين حفظ من قبل مدير الصندوق.

هـ) حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق يتولى حفظ أصوله. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة وفق الشروط الموضحة في المادة رقم 27 في لائحة صناديق الاستثمار.

و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

لم يتم أمين الحفظ بتكليف طرف ثالث للقيام بأي عمليات لها علاقة بالصندوق. ويحق لأمين الحفظ تفويض أي من واجباته بموجب اتفاقية الحفظ لأمناء حفظ من الباطن أو وكلاء أو مندوبين، وفقاً للشروط المنصوص عليها في اتفاقية الحفظ التي لا تشمل نظام المقاصة أو التسوية التي اختارها أمين الحفظ. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة وفقاً للمادة رقم 27 من لائحة صناديق الاستثمار.

ز) الاحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

- يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً ويحق للهيئة العامة للأوقاف سحب وإلغاء ترخيص أمين الحفظ في حال وقوع أي من الحالات التالية:

➤ توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.

➤ إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو غلقه من قبل الهيئة.

➤ تقديم طلب الى الهيئة من امين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.

➤ إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل -بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية.

➤ أي حالة ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.

- إذا مارست الهيئة أيًا من صلاحياتها وقامت بعزل أمين الحفظ، فيجب على مدير الصندوق المعني تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلي أمين الحفظ البديل وذلك خلال (60) يوماً الأولي من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض إلي أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

عزل أمين الحفظ من قبل مدير الصندوق:

- يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول ان عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
- يجب على مدير الصندوق إذا عزل أمين الحفظ تعيين بديل له خلال 30 يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي الصادر وفقاً للفقرة أعلاه. ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار.
- يجب على مدير الصندوق الإفصاح فوراً في موقعه الإلكتروني عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل، ويجب على مدير الصندوق كذلك الإفصاح في الموقع الإلكتروني للسوق عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق.

24. مجلس إدارة الصندوق

يتكون مجلس إدارة الصندوق من أربعة أعضاء، من بينهم عضوين مستقلين يعينهم مدير الصندوق، فترة عضوية مجلس الإدارة هي عام ميلادي واحد يبدأ من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق و يتجدد تلقائياً. وسيكون لمدير الصندوق الحق في تغيير الأعضاء بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية في ذلك، وسيتم إشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق.

(أ) أسماء أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق وأنشطة العمل الرئيسية لكل عضو (بخلاف تلك الأنشطة المرتبطة بأعمال مدير الصندوق):

- | | |
|--------------------------|-----------------------------|
| 1- زيد محمد سعد المفرح | رئيس مجلس الإدارة غير مستقل |
| 2- هيثم سليمان السحيمي | عضو مجلس إدارة غير مستقل |
| 3- عمر علي بصال | عضو مجلس إدارة مستقل |
| 4- وليد عبد الله بن عتيق | عضو مجلس إدارة مستقل |

(ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق

زيد المفرح

حصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال ونظم المعلومات من جامعة تشوبو في اليابان، وحصل على درجة الماجستير في الاقتصاد والمالية من جامعة ولاية نيويورك في الولايات الأمريكية المتحدة. و شغل سابقاً منصب وكيل الهيئة للشركات المدرجة والمنتجات الاستثمارية في هيئة السوق المالية. بالإضافة الى امتلاكه خبرة تفوق ١٥ عاما في قطاع الخدمات المالية.

(رئيس مجلس الادارة للصندوق والرئيس التنفيذي لشركة البلاد للاستثمار " البلاد المالية").

هيثم السحيمي

حاصل على الماجستير في علوم الاستثمار ومخاطر التمويل من جامعة وستمنستر (University of Westminster) في لندن بالمملكة المتحدة، شغل عدة مناصب في اعمال الادارة بشركة سابين الإمارات العربية المتحدة (SAPIN UAE)، وخبرات لاحقة منذ عام ٢٠١٥ في جدوى للاستثمار ثم البلاد المالية كمحلل مالي في المصرفية الاستثمارية والاسهم الخاصة وتطوير الأعمال. (عضو مجلس الإدارة بنك البلاد ونائب الرئيس لتطوير الأعمال في البلاد المالية).

عمر بصال

ماجستير إدارة أعمال والإدارة المالية و الإحصاء بمرتبة الشرف، يمتلك الاستاذ عمر خبرة تزيد عن عشرة أعوام في المجال المالي ويشغل حالياً منصب مدير لإدارة الأصول في شركة محمد إبراهيم السبيعي وأولاده. ورغم أن الاستاذ عمر بصال يشغل منصب تنفيذي في إحدى الشركات المالكة لبنك البلاد (بنك البلاد يملك 100% من أسهم شركة البلاد للاستثمار " البلاد المالية ")، فإنه لا يوجد تضارب مصالح.

وليد بن عتيق

ماجستير في المالية من جامعة سانت ماري في كندا، وبكالوريوس في الاقتصاد مع تخصص فرعي في إدارة الأعمال من جامعة ولاية أوهايو في الولايات المتحدة الأمريكية. خبرة أكثر من 16 عاما في التمويل والاستثمار والتأمين وإدارة المخاطر. شغل عدة مناصب كمشرف للتأمين في البنك المركزي السعودي (ساما)، محلل أول لأداء الاستثمار في البنك المركزي السعودي (ساما)، المدير المالي في شركة أليانز السعودي الفرنسي للتأمين التعاوني، ويشغل حالياً منصب نائب الرئيس المالي في الشركة السعودية لإعادة التأمين التعاوني.

ج) أدوار مجلس إدارة الصندوق ومسؤولياته:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفا فيها، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقا للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها بالمستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الموافقة على تعيين المراجع الخارجي للصندوق الذي يرشحه مدير الصندوق
- الإشراف، ومتى ما كان ذلك مناسباً، الموافقة والمصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق أو مسؤول المطابقة والالتزام لديه لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أو غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق، إضافة إلى التأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.
- التأكد من التزام مدير الصندوق بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لمالكي الوحدات وغيرهم من أصحاب المصالح
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص لمصلحة الصندوق ومالكي الوحدات وتشمل واجبات الأمانة واجب الاخلاص والاهتمام وبذل الحرص المعقول.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.

د) مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق

يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مكافأة مقطوعة تقدر بـ 40,000 ريال سنوياً كحد أقصى (20,000 ريال لكل عضو مستقل) عن جميع الاجتماعات التي حضرها خلال السنة لجميع الصناديق المدارة من قبل البلاد المالية مقسمة بالتساوي على جميع الصناديق باستثناء الصناديق العقارية، تحسب في كل يوم تقييم بشكل تراكمي وتخصم وتدفع مرة واحدة في السنة.

هـ) بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس الصندوق ومصالح الصندوق:

لا يوجد أي نشاطات عملية أو مصالح لدى مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارته من المحتمل أن تتعارض مع مسؤولياتهم أو أدائهم تجاه الصندوق وفي حال وجدت سيتم الإفصاح عنها.

و) عضويات أعضاء مجلس إدارة الصندوق في صناديق الاستثمار الأخرى:

اسم الصندوق	زيد المفرح	هيثم السحيمي	عمر بصال	وليد بن عتيق
صندوق البلاد للأسهم السعودية النقية	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق البلاد للمرابحة بالريال السعودي	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق البلاد للأسهم الكويتية	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق البلاد للأسهم السعودية للدخل	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق البلاد للأسهم الخليجية للدخل	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق البلاد للاستثمار في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة (البلاد ريت القابض)	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق البلاد للاستثمار 2	رئيس مجلس الإدارة	عضو غير مستقل	عضو مستقل	عضو مستقل
صندوق نساند		عضو غير مستقل		



عضو مستقل	عضو مستقل	عضو غير مستقل	رئيس مجلس الإدارة	صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو غير مستقل	رئيس مجلس الإدارة	صندوق البلاد المتداول للذهب
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو غير مستقل	رئيس مجلس الإدارة	صندوق البلاد المتنوع بالريال السعودي
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو غير مستقل	رئيس مجلس الإدارة	صندوق البلاد إم إس سى آى المتداول للأسهم الأمريكية
		رئيس مجلس الإدارة		صندوق البلاد للضيافة فى مكة المكرمة
		رئيس مجلس الإدارة		صندوق الضاحية الاستثمارى
		رئيس مجلس الإدارة		صندوق مجمع الوسط التجارى الثانى
		رئيس مجلس الإدارة		صندوق مجمع كنارى الخزامى السكنى العقارى
عضو مستقل			رئيس مجلس الإدارة	صندوق إنسان الاستثمارى الوقفى
		عضو غير مستقل		صندوق القرية الطبية 1
		رئيس مجلس الإدارة		صندوق مجمع مزدلفه العقارى
		رئيس مجلس الإدارة		صندوق صفا نجد
		رئيس مجلس الإدارة		صندوق بلاد العوالى العقارى الأول
		رئيس مجلس الإدارة		صندوق البلاد للفرص العقارية
		رئيس مجلس الإدارة		صندوق البلاد أبحر العقارى

ولا يتولى أي من الأعضاء عضوية أي مجالس أخرى خارج الشركة. ويعتقد مدير الصندوق أن مجلس الإدارة قادر على الإشراف على الصندوق والصناديق الموضحة أعلاه بشكل فعال.

25. لجنة الرقابة الشرعية

(أ) أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم

- 1- فضيلة الشيخ/ أ.د. يوسف بن عبد الله بن صالح الشيبلي، (رئيساً) عضو هيئة التدريس بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء. حصل على البكالوريوس من كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم، ثم حصل على الماجستير والدكتوراه من قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
- 2- فضيلة الشيخ/ د. محمد بن سعود بن محمد العصيمي، (عضواً) عضو هيئة التدريس بكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. حصل على البكالوريوس من كلية الشريعة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام 1403هـ، ثم حصل على الماجستير والدكتوراه في الاقتصاد، من جامعة كولورادو- بولدر، الولايات المتحدة الأمريكية.

3- فضيلة الشيخ أ.د. مساعد بن عبد الله بن حمد الحقييل، (عضوا) أستاذ مشارك في المعهد العالي للقضاء. حاصل على درجة البكالوريوس من كلية الشريعة بالرياض عام 1424هـ، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى. حاصل على درجة الماجستير في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء عام 1426هـ، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف. حاصل على درجة الدكتوراه في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء عام 1431هـ، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى.

(ب) أدوار لجنة الرقابة الشرعية ومسؤولياتها

- دراسة ومراجعة أهداف وسياسات الصندوق الاستثمارية ووثائق الصندوق للتأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية.
- الرقابة الشرعية الدورية على الصندوق
- تحديد المعايير الشرعية اللازمة لانتقاء الأوراق المالية والشركات أو أي استثمارات أخرى في السوق المالية التي من المتوقع أن يستثمر فيها الصندوق.

(ج) مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية:

مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية يتحملها مدير الصندوق ولا تحمّل على الصندوق.

(د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول والجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية:

اعتمد أعضاء لجنة الرقابة الشرعية على معايير وضوابط لإصدار قراراتهم كما هو مبين في الملحق (1) الضوابط الشرعية المرفق بقائمه الشروط وأحكام.

الرقابة الدورية على الصندوق:

تتم الرقابة على صفقات الصندوق بشكل دوري للتأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية وفي حال كان هناك صفقة مخالفة للمعايير يتم التخلص من عائد تلك الصفقة.

ملحق رقم (1)

الضوابط الشرعية

يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات والصناديق التي يكون غرضها مباحاً مثل إنتاج السلع والخدمات النافعة والتجارة والصناعة وما إلى ذلك، ولا يجوز الاستثمار في الشركات والصناديق التي يكون مجال نشاطها الرئيسي مما يلي:

- ممارسة الأنشطة المالية التي لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية كالبنوك التي تتعامل بالفائدة الربوية وشركات التأمين التقليدية.
 - إنتاج وتوزيع الخمر والدخان ولحوم الخنزير ومشتقاتها أو اللحوم الغير مذبوحة على الطريقة الشرعية.
 - إدارة صالات القمار وإنتاج أدواته.
 - إنتاج ونشر الأفلام والكتب والمجلات والقنوات الفضائية الإباحية ودور السينما.
 - المطاعم والفنادق التي تقدم خدمات محرمة كبيع الخمر أو غيره وكذلك أماكن اللهو.
 - أي نشاط آخر تقرر لجنة الرقابة الشرعية عدم جواز الاستثمار فيه.
- يلتزم الصندوق بالاستثمار في وحدات الصناديق التي تنطبق عليها الضوابط الآتية:

- أن يكون النشاط مباحاً.
- ألا يزيد إجمالي التمويل المحرم على 30% من إجمالي الموجودات، وألا تزيد تكلفة التمويل المحرم أو غيرها من المصروفات المحرمة على 5% من إجمالي المصروفات .
- ألا يزيد إجمالي الاستثمارات المحرمة على 30% من إجمالي الموجودات، وألا تزيد الإيرادات المحرمة من تلك الاستثمارات على 5% من إجمالي الإيرادات.
- الالتزام بالتطهير (كما هو موضح في منهج التطهير أدناه) :

التطهير:

1. تقع مسؤولية احتساب مبالغ التطهير وإخراجها على مدير الصندوق تحت إشراف لجنة الرقابة الشرعية.
2. يحدد مبلغ التطهير وذلك بفحص القوائم المالية السنوية للشركات حسب الخطوات التالية:

- تحديد الدخل غير المشروع الذي حصلت عليه الشركة.
- قسمة إجمالي هذه الإيرادات على عدد أسهم الشركة لنحصل على نصيب السهم من الدخل غير المشروع.

• ضرب نصيب السهم من الدخل غير المشروع في عدد الأسهم التي يمتلكها الصندوق من هذه الشركة.

عدد الأسهم في يوم التقييم X نسبة التطهير ÷ عدد ايام السنه (365) يوم X عدد ايام التقييم

- تكرار العملية نفسها في جميع الشركات.
- تحويل جميع مبالغ التطهير لحساب التبرعات في الشركة تحت إشراف لجنة الرقابة الشرعية.

26. مستشار الاستثمار

أ) اسم مستشار الاستثمار:

لا ينطبق

ب) العنوان المسجل وعنوان العمل لمستشار الاستثمار:

لا ينطبق

ج) وصف الأدوار الأساسية ومسؤوليات مستشار الاستثمار فيما يتعلق مدير الصندوق:

لا ينطبق

27. الموزع

أ) اسم الموزع:

لا ينطبق

ب) العنوان المسجل وعنوان العمل للموزع:

لا ينطبق

ج) عنوان الموقع الإلكتروني للموزع:

لا ينطبق

د) الترخيص الصادر عن الهيئة للموزع:

لا ينطبق

هـ) وصف الأدوار الأساسية ومسؤوليات للموزع فيما يتعلق مدير الصندوق:

لا ينطبق

28. مراجع الحسابات

أ) اسم مراجع الحسابات:

شركة برايس واتر هاوس كوبرز

ب) العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات

المملكة العربية السعودية ص.ب. 8282 الرياض 11482

هاتف: +966 11 211 0400

فاكس: +966 11 211 0401

الموقع الإلكتروني: www.pwc.com

ج) الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته

مسؤولية مراجع الحسابات تتمثل في إبداء رأي على القوائم المالية استناداً إلى أعمال المراجعة التي يقوم بها والتي تتم وفقاً لمعايير المراجعة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية والتي تتطلب التزام المحاسب بمتطلبات أخلاقيات المهنة وتخطيط وتنفيذ أعمال المراجعة للحصول على درجة معقولة من التأكد بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية. تتضمن مسؤوليات مراجع الحسابات أيضاً القيام بإجراءات الحصول على أدلة مؤيدة للمبالغ والإيضاحات الواردة في القوائم المالية. بالإضافة إلى تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولة التقديرات المحاسبية المستخدمة، بالإضافة إلى تقييم العرض العام للقوائم المالية.

د) الاحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار

يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين مراجع الحسابات أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير مراجع الحسابات المعين، في أي من الحالات الآتية:

- وجود ادعاءات قائمه ومهمه حول سوء السلوك المهني للمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه.
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلاً.
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعين.

29. أصول الصندوق

أ) إن جميع أصول الصندوق محفوظه بواسطة أمين الحفظ لصالح الصندوق.

ب) يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.

ج) إن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعه. ولا يجوز ان يكون

لمدير الصندوق و مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبه فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا للوحدات، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30. معالجة الشكاوى

سيقوم مدير الصندوق بتقديم نسخة من سياسات وإجراءات مدير الصندوق لمعالجة شكاوى العملاء عند الطلب وبدون مقابل. كما يمكن لمالك الوحدات في حالة وجود أي شكوى أو ملاحظة حول الصندوق إرسالها الى العنوان التالي:

شركة البلاد للاستثمار

8162 طريق الملك فهد الفرعي - العليا

وحده رقم 22

الرياض 12313-3701

المملكة العربية السعودية.

هاتف: 920003636 فاكس: 11 290 6299 (+966)

وفي حال لم يتم تسوية الشكاوى من قبل مدير الصندوق، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية إدارة حماية المستثمر، كما يحق للمشارك إيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقريبي من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31. معلومات أخرى

(أ) ان السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها بدون مقابل.

(ب) الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية

(ج) قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات

تشمل القائمة المتاحة لمالكي الوحدات على:

- شروط واحكام الصندوق
- العقود المذكورة في الشروط والاحكام
- القوائم المالية للصندوق

(د) أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها - بشكل معقول - مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها الشروط والاحكام التي سيتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها حتى تاريخ هذه الشروط والاحكام، لا يوجد أي معلومات إضافية قد تساهم في عملية اتخاذ قرار الاستثمار لمالكي الوحدات المحتملون أو مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق أو المستشارون المهنيون ولم يتم ذكرها.

هـ) إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارسته

إعفاء من المادة رقم (71) الفقرة (د) من لائحة صناديق الاستثمار.

32. متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

صناديق المؤشرات المتداولة:

1) يقر ويوافق مالكي وحدات صندوق البلاد المتداول للذهب على شروط وأحكام الصندوق وذلك بمجرد القيام بالاشتراك به.

2) نقاط التقييم الخاصة بصافي قيمة الأصول الإرشادية وصافي قيمة الأصول الإرشادية لكل وحدة. سوف يكون هناك تقييم إرشادي متكرر لصافي قيمة أصول الصندوق وصافي قيمة الأصول الإرشادية لكل وحدة بإصدار تقييم إرشادي كل 15 ثانية خلال ساعات التداول، بالإضافة لتقييم صافي قيمة الأصول بنهاية اليوم. وسيتم الإعلان عن صافي قيمة الأصول الإرشادية للوحدة (iNAV) أثناء أوقات التداول ويحدث كل 15 ثانية على الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق. وصافي قيمة الأصول للوحدة خلال 3 ساعات من نهاية أوقات التداول، وسعر الوحدة على موقع تداول.

3) صانع السوق

صانع السوق هم شركة البلاد للاستثمار (البلاد المالية)، سجل تجاري رقم 1010240489، وترخيص هيئة السوق المالية رقم (08100-37) للتعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ.

8162 طريق الملك فهد الفرعي - العليا

وحده رقم 22 الرياض 3701-12313

المملكة العربية السعودية.

هاتف: 920003636 فاكس: 11 290 6299 (+966)

www.albilad-capital.com

وظائف صانع السوق:

- إدخال أمر شراء وأمر بيع ضمن نطاق سعري محدد (2%) من صافي قيمة الأصول الإرشادية (iNAV) للوحدة المنشورة من قبل مدير الصندوق.
- إدخال الأوامر ضمن النطاق السعري المسموح بعد أول خمس دقائق من افتتاح السوق.
- المحافظة على الأوامر بشكل مستمر خلال التداول وحتى ما قبل إغلاق السوق بخمسة دقائق، ويجوز لصانع السوق إدخال أوامر خلال ساعات التداول.

- تقديم السيولة المبدئية للسوق الأولي لتأسيس وحدات التداول.

- يقوم صانع السوق بتسهيل اصدار وإلغاء وحدات الصندوق بالتنسيق مع مدير الصندوق وأمين الحفظ وتداول.
- المساهمة في استقرار السعر والطلب على وحدات الصندوق في السوق من خلال التدخل لزيادة العرض أو الطلب على الوحدات عند الضرورة.
- (4) لا يضمن مدير الصندوق دقة ومطابقة أداء الصندوق وأداء المؤشر.
- (5) الظروف التي قد تؤدي إلى أخطاء في تتبع أداء المؤشر، والاستراتيجيات المستخدمة في التقليل من مثل هذه الأخطاء
- التغير في الأصول المستثمر فيها الذي ينشأ من تغير مكونات المؤشر، وإعادة التوازن الشهرية قد تؤدي إلى تكاليف في التعامل مما قد يخفض العائد على الاستثمار في وحدات الصندوق بسبب تلك المصاريف مقارنة بالمؤشر لعدم تأثيرها على المؤشر مما يؤدي أخطاء في تتبع أداء الصندوق. وعليه فإن مدير الصندوق يلتزم بإعادة التوازن المنصوص عليها في الشروط والأحكام تفاديا للتعاملات غير الضرورية التي قد ينشأ عنها مصاريف تؤدي إلى أخطاء في تتبع أداء المؤشر.
- (6) موجز لمنهجية/ قواعد المؤشر مع ذكر الوسائل التي يمكن لمالكي الوحدات الحصول من خلالها على أحدث المعلومات والأخبار والمكونات الخاصة بالمؤشر نسبة الانحراف عن المؤشر
- إن المؤشر (مؤشر البلاد أيديال ريتينجز للصكوك السيادية السعودية المحلية) مكون من الصكوك السيادية السعودية المقومة بالريال السعودي والمدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) والمرتبطة بصانع سوق والمتبقي على استحقاقها 3 أشهر فأكثر. ويتم مراجعة مكونات المؤشر بشكل شهري من قبل مزود الخدمة.
- يتم حساب قيمة المؤشر على أساس القيمة السوقية لكل صك في المؤشر والقيمة السوقية تحسب بالاعتماد على سعر أعلى طلب للصك المعني بالتقييم عند إغلاق السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) مضروباً بحجم الإصدار.
- يمكن لمالكي الوحدات الاطلاع على أداء الصندوق وأداء المؤشر في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.albilad-capital.com. كما يفصح مدير الصندوق عن الأوراق المالية المكونة للصندوق وأوزان كل منها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.albilad-capital.com والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) www.saudiexchange.sa.
- (7) أي ظرف أو ظروف قد تؤثر في دقة واكتمال حساب المؤشر
- في حال وقوع أي ظرف أو ظروف قد تؤثر في دقة واكتمال حساب المؤشر سيتخذ مدير الصندوق من خلال إدارته للصندوق بالإجراءات اللازمة بما لا يتعارض مع حقوق ملاك الوحدات بالصندوق.
- (8) وصف لخطة مدير الصندوق في حال إيقاف حساب المؤشر من قبل مزود الخدمة

في حال عدم قدرة مزود خدمة المشر في الاستمرار في تقديم خدمات المؤشر يقوم مدير الصندوق بالتحول إلى مزود خدمة مؤشر آخر خلال وقت مناسب مع العلم أنه لن يتم تغيير المؤشر وعلى أي حال يتم التأكد من ملائمة المؤشر لتحقيق أهداف الصندوق.

9 هامش معامل الانحراف عن المؤشر

سيسعى مدير الصندوق للمحافظة على نسبة انحراف مقارنة بأداء المؤشر بحد أقصى 1.5% بشكل سنوي مع الأخذ في الاعتبار عوامل الدخل والرسوم والمصاريف. الإفصاح عن أن الصناديق الرئيسية المستثمر فيها خاضعة لرسوم أخرى سيتم الإفصاح عن الرسوم في التقارير المشار إليها في المادة 76 من لائحة صناديق الاستثمار. معايير تحديد مجال الاستثمار في حال كون مجال الاستثمار في الصندوق محددًا يسعى صندوق البلاد المتداول للصكوك السيادية السعودية إلى متابعة أداء مؤشر البلاد أيدىال ريتينجز للصكوك السيادية السعودية المحلية والمكون من الصكوك السيادية السعودية المقومة بالريال السعودي والمدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية (تداول) والمرتبطة بصانع سوق والمتبقي على استحقاقها 3 أشهر فأكثر.

33. إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق، والموافقة على خصائص الوحدات التي اشتركت/اشتركتنا فيها.

المستثمر (مالك الوحدات)

الاسم:.....

الهوية:.....

التوقيع:.....